فافتح كتابك وانظر فيه فما أمرتك فامض له ولا تستكرهن أحدا من أصحابك على الذهاب معك فلما سار يومين فتح الكتاب فإذا فيه أن امض حتى تنزل نخلة فتأتينا من أخبار قريش .

فذكر الحديث بطوله وهو مرسل جيد الإسناد قد صرح فيه ابن إسحاق بالتحديث مع أنه لم يتفرد به فقد رواه الزهري أيضا عن عروة بل رويناه متصلا في المعجم الكبير للطبراني والمدخل للبيهقي من طريق أبي السوار عن جندب بن عبد ا B ه رفعه وهو حجة ولذا جزم البخاري به إذ علقه وأورده أيضا في المختارة لا يماوله شاهد عند الطبري .

وغيره في التفسير من طريق عن ابن عباس .

ثم المناولات على نوعين إما تقترن بالإذن أي بالإجازة أو لا بل تكون مجردة عن الإجازة فـ المناولة التي فيها إذن أي أجيز وهي النوع الأول أعلا الإجازات مطلقا لما فيها من التعيين والتشخيص بل خلاف بين المحدثين فيه حتى كان ممن حكاه عن أصحاب الحديث الغزالي في المستصفي فقال وهي عندهم أعلى درجة منها .

وقول ابن الأثير الظاهر أنها أخفض من الإجازة لأن أعلى درجاتها أنها إجازة مخصوصة في كتاب بعينه بخلاف الإجازة ليس بجيد فإنها وإن كانت غالبا في كتاب بعينه فهي مقترنة بما فيه مزيد ضبط بل والتخصيص أبلغ في الضبط وتحت هذا النوع صور فالجمع أولا بالنظر لذلك وهي أعني الصور متفاوتة في العلو وأعلاها إذا أعطاه أي أعطى الشيخ الطالب على وجه المناولة تصنيفا له أو أصلا من سماعه وكذا من مجازه أو فرعا مقابلا بالأصل ملكا أي على جهة التمليك له بالهبة أو بالبيع أو ما يقوم مقامهما قائلا له هذا من تصنيفي أو نظمي أو سماعي أو روايتي عن فلان أو عن اثنين أو أكثر وأنا عالم بما فيه فاروه أو حدث به عني ونحو ذلك مما هو بمعنى الإجازة فضلا عن لفظها كأجزتك به بل وكذا لو لم يذكر اسم